

نموذج التحول الديمقراطي في التجربة المغربية - تحديات وعراقيل -

ملاحظة هامة : لقد تمت كتابة هذا المقال قبيل انفجار الوضع في تونس 2010/12/18

الدكتورة : سعاد العقون

كلية العلوم السياسية و الاعلام - جامعة الجزائر "3"

Résumé :

La transition démocratique est un processus politique caractérisé par le passage progressif d'un système de gouvernement à un autre, jugé apte à réaliser les principes démocratiques.

C'est pourquoi le but de cette étude comparative est de participer à l'enrichissement de l'analyse des transitions démocratiques dans les pays du Maghreb. Le choix de cas se porte ici sur : l'Algérie la Tunisie et le Maroc- trois pays qui nous sont proches. Leur histoire nous relie et leur présent nous concerne. D'autre part, parce que ces cas présente un certain nombre de critères qui rendent leurs analyse particulièrement appropriée dans l'optique de ce travail.

ملخص:

تعتبر ظاهرة التحول الديمقراطي مسألة مهمة لإصلاح الأوضاع الداخلية في الدول المغربية ، كتجربة جديدة لم تعدها هذه الدول باستثناء المملكة المغربية ، ان هذه الورقة هي عبارة على محاولات طرح بعض التساؤلات حول طبيعة الانطلاق في عملية التحول الديمقراطي ، الى جانب طبيعة المفهوم الديمقراطي لهذه العملية ، وماهي العوائق التي تعرقل قضية التحول الديمقراطي في دراسة مقارنة لكل من الجزائر ، تونس ، المغرب كنماذج رائدة لهذه التجربة المغربية.

مقدمة:

منذ نهاية الحرب الباردة وسقوط الاتحاد السوفياتي اصبحت الديمقراطية في نموذجها الغربي الايديولوجية السياسية الوحيدة المهيمنة على العالم ، هذا ما جعل جل دول الجنوب ؛ ومن بينها الدول المغربية ، تنطلق بسرعة وبأنماط مختلفة في تطبيق هذا النمط الغربي، من هنا تصبح ظاهرة التحول الديمقراطي هي مسألة مهمة لإصلاح الاوضاع الداخلية في الدول المغربية ، كتجربة جديدة لم تعدها هذه الدول باستثناء المملكة المغربية التي عرفت محاولات مختلفة في هذا الاطار ، ، لذلك فان عملية ديمقراطية النظم السياسية المغربية تتطلب دراسة نقدية اكثر منها دراسة وصفية ومسحية ، وذلك لفهم ابعاد التحول الديمقراطي الحقيقية ، وادراك التحديات والعراقيل التي تواجهها .

ان هذه الورقة هي عبارة على محاولة طرح بعض التساؤلات حول طبيعة الانطلاق في عملية التحول الديمقراطي ، الى جانب طبيعة المفهوم الديمقراطي لهذه العملية ، وماهي العوائق التي تعرقل قضية التحول الديمقراطي في دراسة مقارنة لكل من الجزائر ، تونس ، المغرب كنماذج رائدة لهذه التجربة المغربية ، لقد ارتبطت مؤشرات اختيار هذه النظم دون سواها استنادا الى :

***1/** ارتبطت موجات الانفتاح السياسي بالتغير الذي حدث في قمة النظام السياسي، حيث حلت نخبة جديدة محل القديمة (وذلك في اطار استمرارياتها) ، وهذا ما دفعها للبحث عن مصدر جديد لشرعية سلطتها فكانت المبادرة بالانفتاح السياسي او التحول الديمقراطي (النموذج المغرب كانت له مميزاته الخاصة).

***2/** كل النظم الثلاثة حاولت ان تجمع وتوازي بين اتجاهين متناقضين يعرقلان آليات التحول الديمقراطي هما :

***أ/** الاصرار على سمو المؤسسة التنفيذية من خلال احتفاظها بصلاحيات واسعة النطاق ،وقد تتجاوز عمليا عن ما منحها اياها الدستور .

***ب/** تحاول النخب الحاكمة لهذه النظم الاستجابة ، والتجاوب مع مقتضيات التغير الديمقراطي التي تتطلب: توسيع المشاركة السياسية ، اجراء انتخابات حرة ونزيهة، ادخال توازن فعلي بين السلطة التشريعية في مواجهة السلطة التنفيذية ذات الصلاحيات الواسعة.

ويرى البعض⁽¹⁾ أن هذه المحاولات هي عبارة على تلميع واجهة النظام السياسي القائم من أجل المحافظة عليه ، ودليلهم في ذلك تزايد وتعاضم الفجوة بين المشهد السياسي العربي الذي لم تترك نخبته التحولات الجديدة في المجتمع ولا حتى الحقائق الاجتماعية والثقافية التي ولدتها الديناميات الخاصة بحقل الاجتماع الاهلي والمدني ، التي ظهرت في العقدين الاخيرين من القرن العشرين، ان هذه الفجوة بين السياسة العربية الرسمية وتحولات البني الاجتماعية والثقافية ، انها فجوة بين النخبة الحاكمة والمجتمع المهمش ، وهي كذلك بين النخبة السياسية المعارضة والجمهور الاجتماعي الذي تدعي تمثيله ، هذا الجمهور السياسي لم ينشأ على روح المسؤولية في الشارع (لا يشعر بقيمة المواطنة) لأن مرحلة الاستبداد والتسلط جعلت منه شعب ومن سكان للإقليم وليس مواطن كامل الحقوق، وهذا ما تفسره لنا ظاهرة وجود نخب سياسية حاكمة منحردة من الماضي تدرت على طريقة الاحتجاجات دون اللانقلاب الى القدرة الفعلية للمشاركة في اتخاذ القرار ومن ثم في حل النزاعات ، ومجتمع جديد مفصول عن ذلك الماضي وشعاراته.

لقد اثرت الكثير من التساؤلات والدراسات حول طبيعة وحالة التحول الديمقراطي في هذه الدول ، تجاه عملية اقامة دعائم النظام الديمقراطي، خاصة مبدأ الحقوق والحريات العامة و المشاركة السياسية ، والمسائلة ، و تحقيق التوازن بين السلطات ومن ثمة الوصول الى الايمان بمبدأ التداول على السلطة.

سنحاول في هذه الدراسة معرفة نمط وخصائص تجربة التحول الديمقراطي للدول الثلاثة من ثلاثة زوايا هي:

المبحث الأول: طبيعة مبادرة عملية التحول الديمقراطي ، أو الإصلاح السياسي.

المبحث الثاني : سطحية العلاقة بين الحقيقة الدستورية والواقع العملي.

المبحث الثالث: عوائق تحول الحراك السياسي الى تحول ديمقراطي حقيقي.

المبحث الأول : طبيعة مبادرة عملية التحول الديمقراطي او الإصلاح السياسي.

تتميز كل دولة بنسختها من الديمقراطية أو غيابها. ولكل مجتمع عوامله التي دفعت الى التحول الديمقراطي أو أعاققتها وهذا التفاعل بين العناصر المختلفة هو الذي شكل لكل نظام ديمقراطي في المنطقة المغاربية صيغته النهائية. بيد أن أنماطا خمسة، مع هامش من الخطأ في التعميم، يمكن رصدها في أدبيات التحول الديمقراطي. وفي كل نمط من هذه الأنماط كان هناك عامل أساسي، وليس وحيدا، يدفع نحو التحول الديمقراطي إما

إبرادة من المجتمع السياسي أو بقرار من قمته، ولما من اسباب داخلية للنظام السياسي أو من خارجه، أي إبرادة سياسية خارجية (قوى خارجية)، من أهم هذه الانماط: (2)

أولاً- نمط التحول بمبادرة من القيادة : هو تحول تبادر به القيادة في النظم التسلطية أو الشمولية عندما تشعر بحدة الالتشاق عن النظام القائم ، عسكري كان أم مدني ، جمهوري أم ملكي ، تبادر النخبة هنا بمنح بعض الاصلاحات ، أو تعد بذلك ، يتميز هذا النمط بكونه قد يكون انعكاس لرغبة القيادة في التحول ، او كحيلة سياسية للخروج من المأزق ، ومن ثم العمل على وضع آليات لإطالة مدة حكمها . يلعب القادة في هذا النمط دورا محوريا في عملية التحول الديمقراطي ، انه نمط التحول من اعلى الذي يفضي إلى مطالب ديمقراطية غير متوقعة للتحول الديمقراطي. وهذا النمط من التحول يبدأ بمحاولة من النخب الحاكمة تمديد فترة بقائها في السلطة من خلال قليل من الانفتاح السياسي التكتيكي (كالسماح بوجود أحزاب معارضة ثم التضييق على حقها في بناء قواعد شعبية مستقلة).

إلا أن المعارضة قد تستغل هذا القدر من الانفتاح لخلق شرعية بديلة مما يفقد النخبة المستبدة القدرة على وقف عملية الانفتاح مثلما حدث في الاتحاد السوفيتي في ظل جورباتشوف . وفي الجزائري أكتوبر 1988 ، وبما أن عملية التحول الديمقراطي عملية معقدة ومركبة ومتعددة المراحل ، فهي في حاجة ماسة الى قيادة ذات شخصية جريئة وقادرة على مواجهة معارضي التحول (يسميها البعض بالنخبة الديمقراطية المستتيرة التي غالبا ما تظهر بعد انهيار النظام الاستبدادي ، او موت الحاكم المستبد أو بعد هزيمة عسكرية تفقد شرعيته بما يؤدي إلى وصول نخب ديمقراطية تدير عملية التحول وتختار بنفسها أن تضع قيودا دستورية على ممارساتها ، نموذج المغرب تحت حكم محمد السادس 1999.

ثانيا- نمط التحول الذي يفرضه الشعب: يظهر هذا النمط في مرحلة تتسم بتصاعد قوة المعارضة ، وانهيار قوة النخبة الحاكمة، مما يؤدي الى الإطاحة بها ، ومن ثمة انهيار النظام السلطوي، الشمولي ، مما يدفع بالقيادات السلطوية في الانطلاق تجاه الاصلاحات المطلوبة من أجل احتواء الازمة ذات الابعاد المركبة ، ان هذا النمط من التحول يوضح اهمية دور الضغوط الشعبية في الدفع في اتجاه التحول الديمقراطي ، وهنا قد تستبدل النخبة بأخرى جديدة (الدول الجديدة التي نشأت بعد انهيار الاتحاد السوفياتي ودول يوغسلافيا سابق ، وقد تضطر النخبة الحاكم الرضوخ للمعرضة الشعبية وهذا ما يطرح أمام النخبة الحاكمة رهانات جد صعبة قد تصبح عائق في اتمام عملية التحول الديمقراطي

فتسقط التجربة في الاستبداد الديمقراطي (أي العودة الى الممارسة التسلطية بخطاب ديمقراطي)

ثالثا- نمط التحول التفاوضي: مؤشر هذا النمط هو تدهور شرعية النظام السياسي نتيجة تردي الاوضاع الاقتصادية والاجتماعية مما يؤدي الي تزايد الضغوط الداخلية خاصة ، والخارجية للمطالبة بالانفتاح الديمقراطي ، وهذا ما يدفع بالقوى المعارضة التي رغم استنادها الى الرأي العام ، تقتقد القوة الكافية للإطاحة بالنظام ، كل هذا يدفع بالنظام للدخول في مفاوضات مع المعارضة من اجل التوصل الى ميثاق يكفل مصالح كافة القوى السياسية المتكونة من :

* الاصلاحيين والمحافظين في السلطة الذين لهم مصلحة واحدة في تقييد دور المعارضة رغم اختلاف مواقفهم من التحول الديمقراطي .

* المعتدلون والمتطرفون الذين هم في المعارضة ، والدافعون باتجاه اسقاط النظام القائم رغم عدم احتكامهم على نموذج نظام واضح الأسس ليحل محل النظام التسلطي .

* وداخل هاتين الجماعتين نجد ان هناك مصالح مشتركة بين كل من الاصلاحيين والمعتدلين (اقامة النظام الديمقراطي) والمحافظين و الردكاليين (اختلافهم حول من يحق له الترشح للحكم) و أهم نموذج لهذا النمط هو نموذج جنوب جنوب افريقيا تفاوض النظام مع المؤتمر الوطني الافريقي ، وبولونيا تفاوض النظام مع نقابة تضامن. وكذلك يمكن بحذر وضع تجربة التحول في الجزائر تحت هذا النمط التفاوضي عقب أعمال الاحتجاج السياسي في 1988 .

من كل هذا يتضح لنا مدى التنوع في نمط التحول الديمقراطي ، استناد الى متطلبات البيئة الداخلية ودوافع العوامل الخارجية ، وعليه تميزت انطلاقة عملية التحول الديمقراطي الذي عرفته الدول الثلاثة بما يلي:

1- نمط التحول القيادي: تتميز تجارب الدول المغاربية في التحول الديمقراطي بميزة واضحة ، على غرار بقية الدول العربية قد جاءت على يد النظام الحكم نفسه، أي بمبادرة من القيادة السياسية ، ورغم وجود مبادرات للإصلاح السياسي خلال المراحل الأولى المختلفة في حياة الأنظمة المغاربية إلا أنها لم تكن جذرية(الرئيس بومدين - بورقيبة / والملك حسن الثاني) ، بل كان هدفها الاساسي هو بناء وتكريس مؤسسات الدولة الجديدة التي لم تخلو مسيرتها من انجازات هامة ، أجهزة الحكومة ، تعليم بكل مستوياته،

صحة أمن توسع حجم القوى العاملة.....الخ ، على حساب تأجيل البناء الديمقراطي (على غرار بقية النظم العربية) بحجة مجموعة من الذرائع على رأسها:

أ- عدم النضج السياسي للشعب وبالتالي حمايته من العابثين (المعارضة بكل اديولوجياتها).

ب- حماية الوحدة الوطنية ، كون ان فكرة التعددية السياسية خطرا على الوحدة في فكر للنخبة الحاكمة (المغرب هنا استثناء)، مما أدى بعد سنوات قليلة من الاستقلال إلى ظهور ممارسات سلطوية / شمولية قلصت ، او استهانت بأهمية المشاركة السياسية وهذا أدى إلى احتكارها وسيطرتها على معظم أشكال التعبير الاجتماعي والسياسي من جهة ، ومحدودية مردودها التنموي الذي ادى الى تكرر التفاوت الاجتماعي واتساع دائرة التهميش ، والاستقطاب الطبقي .

ج- تأجيل عملية الاصلاح السياسي وألوية التنمية الاقتصادية ، حيث تذرت السلطة يخنق الحريات في سبيل تحقيق التنمية وتلبية حاجيات الشعب المادية . والى جانب ذلك كانت النخب المغربية تصر على وجود خصوصيات محلية تدفع باتجاه عدم البدء بالبناء الديمقراطي الى اجل غير مسمى (3).

غير ان موجة التحول الليبرالي في ثمانينات القرن الماضي اثبتت عدم قدرة الوحدة الوطنية الثبات امام موجة التحولات الاجتماعية والمطالب الاستقلالية التي عطلت الديمقراطية من اجلها، الى جانب الانشاقات التي وقعت للأحزاب الحاكمة نفسها (تونس المغرب الجزائر)، الى جانب فشل الانظمة وزعامتها في تحقيق الاهداف التي وعدت بها شعوبها مما افقدها مشروعيتها سلطتها ، ومن هذا المدخل لأزمة مشروعيتها بادرت النخبة الحاكمة الى الاعلان عن الحل الديمقراطي ، كحل لمشكلة سلطتها وليس للمشكلات الاجتماعية المطروحة بحدة ، كون أنها مرت بمراحل ومسارات مختلفة حسب ارادة النخبة الحاكمة ، التي يساورها شعور ببداية فقدانها السيطرة من اعلى على الاوضاع المتدهورة ، وبهذا عمدت القيادة بتجديد شرعية الانظمة القائمة عن طريق توسيع قاعدتها أو تجميلها بالفئات الثرية الجديدة التي تصلب عودها / وتريد الان المشاركة في السلطة ، أو مشاركة السلطة في امتصاص المجتمع (4).

2- تزامن اعلان التحول الديمقراطي بالتغيير الذي حدث في قمة النظام السياسي ، الشاذلي بن جديد في الجزائر 1979- زين العابدين بن علي في تونس 1887- الملك محمد السادس في المغرب 1999 ورغم تميز واختلاف النمط المغربي الذي جرب العامل مع المعرصة

في مرحلة حكومة التناوب التي عين رئيس حكومتها من خارج أحزاب البرلمان⁽⁵⁾ مع الملك حسن الثاني ، الى جانب أن المغرب يعتبر ان قضية الحرية السياسية والإصلاح الديمقراطي القضية المركزية في التطور السياسي والاجتماعي فالدستور المغربي لعام 1962 ينص على عدم الاعتراف بنظام الحزب الواحد، على الأقل من الناحية الشكلية ، وهذا معناه عدم ارتباط الملك رسميا أو تنظيميا بأي حزب من احزاب الاغلبية مما يتيح له حرية الحركة في حل النزاعات بين السلطة والمعارضة (الحكومة وقمة الحكم) وبين المعارضة و احزاب الاغلبية وهذا عكس دستور كل من تونس 1959 ، ودستور الجزائر 1963، ودستور 1976،⁽⁵⁾ الذي نص على الجمع بين رئاسة الحزب والدولة ، من ثمة الاقرار بمبدأ تركيز السلطة وشخصنتها بعد ذلك .

هذا من جهة ، ومن جهة اخرى نجد ان العوامل والظروف التي دفعت الى اجراء بعض الاصلاحات السياسية تختلف بين النظم الثلاثة نتيجة اختلاف الظروف الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، إلا انها تتفق كلها في تبني القيادات الجديدة التي اعتلت السلطة بعد اختفاء الرعيل الاول استراتجية التحول الديمقراطي كخطاب سياسي يحمل بداخله رهان للمحافظة على السلطة ، أكثر منها كتعبير عن مسابرة الحراك الاجتماعي. لهذا ارتبطت دوافع القيادة الجديدة باتجاه الديمقراطية بعوامل ثلاثة هي :⁽⁶⁾

***1/ عوامل شخصية ،** فغياب القيادة الكاريزمية تدفع القيادة الجديدة للبحث عن مصادر جديدة للشرعية (البحث عن تحالفات جديدة)، اما عن طريق افراز شخصيات كارزمية جديدة ، او عن طريق تدخل الجيش، او عن طريق التحول الى الديمقراطية .وهذا ماحدث في الدول المغاربية الثلاثة من خلال غياب القيادات القديمة ، الجزائر بعد موت الرئيس هواري بومدين 1978- ليحل محله الرئيس الشاذلي بن جديد الذي اتجه للاعتماد على تحالفات جديدة ، المملكة المغربية موت الملك حسن الثاني واعتلاء العرش من طرف ولي العهد محمد السادس 1999، تونس غياب الرئيس بورقيبة بطريقة دستورية واستلام الرئيس زين العابدين بن علي الحكم والإعلان عن فتح باب المشاركة السياسية ودسترتها .

***2/ عوامل مرتبطة بالظروف الاقتصادية والاجتماعية وأثار عملية التعبئة** مجموعة التغيرات الناجمة عن زيادة التصنيع وارتفاع نسبة التعليم وكثافة الهجرة من الريف الى المدينة ... ونشوء فئات جديدة لها مصالحها التي ترغب في التعبير عنها تعبيراً مؤسسياً .

*13/ عوامل مرتبطة بالمؤشرات الخارجية وانعكاسها على الأوضاع الداخلية ،
منها الاهتمام العالمي بالحقوق والديمقراطية وضغوط الدول المانحة للمعونات....، أو تأثير
الجوار الجغرافي .

استنادا الى كل ما سبق نجد ان تجربة التحول الديمقراطي في الدول الثلاث وغم
اختلاف اسبابه ، تتشابه في طبيعة القوى للتحول ممثلة في قوة وأولوية دور النخبة
الحاكمة في اعلان التحول كمرح من أزمة افلاس النظام السابق ، تونس الجزائر في وقت
اشدت فيه قوة المعارضة ضده ومطالبته بالتغيير رغم عدم احتكام المعارضة على مشروع
مجتمعي وسياسي واضح، ساهمت ظروف محلية ودولية في عملية الإسراع ، مما دفع
بالنخبة الى الاعلان عن الاصلاحات عن طريق المكون البنيوي للشرعية ، وذلك بإدخال
بعض التعديلات دستورية كاستراتيجية للدفاع عن السلطة وتوفير التأييدات الضرورية
للاحتفاظ بها (البحث عن تحالفات جديدة)، من جهة أخرى بنا مشروعية جديدة مبنية على
الاستجابة لمطالب الضغوطات الاجتماعية ، من خلال فتح باب المشاركة السياسية التي
كانت حكرا على الحزب وقادته (تونس الجزائر) أو على هيمنة المؤسسة الملكية(المغرب).

يتضح لنا من كل ماسبق أن مسيرة عملية التحول الديمقراطي في التجربة
المغربية ، قد حققت نوع من التقدم في الميدان رغم ان النخبة الحاكمة نظرت للديمقراطية
التي كانت ومازالت شكلية دون ممارسة فعلية ، على انها بالدرجة الاولى دستور ضمنته
مبادئ الحقوق والحريات الفردية والعامّة ، بينما هي فلسفة في المقام الاول ، انها تصور
للحريات العامة وللعلاقة بين الدولة والمواطن كما انها تصور للشرعية ومصدر السلطة
(7) ، انها تهدف الى ايجاد أحسن صيغة ممكنة لحل مشكلة الحكم عن طريق جعل
الحاكمين خاضعين لإرادة المحكومين ، خضوعا منظما ، مقننا تسهر عليه وتجعله فعليا
أجهزة ومؤسسات تنتخب انتخابا حرا.

في مقابل ذلك نجد ان توقيت بداية عملية التحول يؤثر على مسارها ونتائجها ،
وهنا تختلف التجربة المغربية عن التجريبتين خاصة الجزائر حيث كانت استجابة النخبة
الحاكمة لضغوطات التحول مرتبط بأحداث 1988 ومن ثمة جاءت آليات ادارة عملية
التحول عنيفة أكثر من تونس ، اضافة الى ذلك أن اختيار النخبة الحاكمة للإصلاحات
الديمقراطية (تحرير المجال السياسي) كان هدفة بالدرجة الاولى اضعاف الشرعية على السلطة
التي اظهرت فشلها في تحقيق المطالب التي تحملت أعباء تحقيقها خلال سبعينات
وثمانينات القرن الماضي ، وهذا ماحاولت الخطب السياسية للنخب الجديدة اظهاره بعد
ولايتها السلطة ، خاصة الجزائر - تونس ، يستثنى نوعا ما النظام المغربي الذي يلعب فيه

المقدس والنسب والتاريخ أدوار تاريخية وحيوية في بنيته ، ومن ثمة في نمط الاستمرار داخل التغيير، ومن هنا تصبح المؤسسة الملكية بمثابة العامل السياسي المحفز للتغيير الديمقراطي السلمي.

المبحث الثاني : سطحية العلاقة بين الحقيقة الدستورية والواقع العملي.

ان الديمقراطية يتنوع ويتفرع منها مجموعة منه حريات وحقوق إنسانية عديدة في المجتمع ، أهمها وأشدها قوة في تحقيق النظام الديمقراطي.. حرية الرأي والتعبير. كآلية مهمة لتفعيل الكيان الديمقراطي لأي مجتمع يسعى إلى وضع وبناء ركائز الديمقراطية، كون أن حرية الرأي والتعبير تعمل على صيانة واحترام التعددية وحق الجميع في إبداء رأيهم، والتعبير عن مطالبهم بطرق قانونية، أنها مدخل أساسي للمحافظة على حرية الأقليات والمجموعات المعارضة في التعبير عن أفكارهم وطرح مطالبهم.

وتحليلا لتجربة الانتقال الديمقراطي للدول المغاربية يتبين لنا مدى التباين والتنوع وذلك استنادا الى اعتمادها على مؤشرات عديدة لعملية الانتقال فمنها ما كان على شاكلة استمرار سياسة الإصلاحات السياسية ، ومنها ماجاء كتغيير جذري تجاه ديمقراطية النظام السياسي الجزائر- تونس، هذا ما حاولت الاصلاحات الدستورية الاجابة عنه بمظاهر أكثر جدية الجزائر- المغرب ، أو كاستجابة للأوضاع الداخلية والخارجية خاصة ، تونس، على الأقل من الناحية الشكلية ، وفي هذا يرى الجابري أن غياب الديمقراطية عن المشهد السياسي العربي يعود الى:

- 1- غياب على المستوى السياسي ، أي افتقار الحكم وأسسها للديمقراطية كفكر وممارسة.
 - 2- غيابها أو تهميشها على المستوى الادبيولوجي ، أي على مستوى المشروع النهضوي ، فالفكر القومي بكل تياراته ، حسب الجابري برر تأجيل الديمقراطية باسم الكفاح من أجل الاستقلال والوحدة ، ثم فيما بعد باسم الاشتراكية ، ومجموعة حجج أخرى منها عدم النضج السياسي للشعب، أو حماية الوحدة الوطنية ... (8) .
- يتضح لنا من كل ما سبق مايلي:

أولا - صعوبة الاتفاق على الطرح النظري لمفهوم الديمقراطية :

لقد لعبت النخب العربية الحاكمة دور في غياب الديمقراطية فطيلة النصف الثاني من القرن الماضي بقيت الديمقراطية غائبة ولم تكن هاجس العرب السياسي (9) لقد تم تقييد التوجه الديمقراطي لنظمها السياسية لعدة أسباب . ولعل أولى هذه الأسباب هو أن عملية

الإصلاح السياسي كانت تقوم بها دائما زعامات سياسية خاصة الكريزمية (نظرا لدورها في النضال من اجل الاستقلال)، أو لبرامجها الاصلاحية للفئات المهمشة اجتماعيا) ، نتج عن هذا الواقع السياسي احتكار الزعامات للسلطة السياسية ، من جهة ، ومن جهة أخرى اصرارها وممانعتها لأية مشاركة سياسية حقيقية في مجال صنع القرار ، مما أدى الى انفجار ازمة الشرعية بدرجات متفاوتة نتيجة تراجع الإيديولوجيات الوطنية التي بنيت عليها شرعية الأنظمة القائمة ، و فتح الباب لإيديولوجيات وشرعيات بديلة كان أهمها التيار الديمقراطي العلماني والتيار الديني الاحتجاجي ، ومن هنا يصبح الخروج من المأزق هو تحويل قاعدة الشرعية القائمة على المصدر التقليدي (المغرب) ، أو الأيديولوجية الثورية (الجزائر. تونس) الى مصدر شرعية ديمقراطي مؤسسي تعددي ، والمبنية على القواعد المقننة انها العقلانية القانونية ، فهي ذلك المسار الذي تصبح فيه المؤسساتية هي العملية التي بها تكتسب التنظيمات و الاجراءات حتمية وثباتا (10) ، يتم خلالها تحديد حقوق وواجبات الحاكم ومساعديه ، طريقة الاسناد والعزل من المناصب ، الى جانب تقنين حقوق وواجبات المحكومين في علاقتهم بالسلطة ، لقد كان هذا المصدر أهم مصدر لبناء النظم الديمقراطية في الغرب ، هذه الديمقراطية التي يكتنفها الغموض بين الباحثين والمفكرين في البلدان العربية ، والمغربية من بينها نتيجة وجود اشكاليات فكرية حالت دون اتفاق بين القوى والتيارات الفكرية والسياسية ، حول للديمقراطية كمفهوم ، وهذا ما اثر على جدوى ممارستها عمليا (11) ان هذا الصراع الفكري طرح ثلاثة تحديات هي:

أ/ اشكالية الاتفاق حول تحديد مفهوم الديمقراطية بين فصائل التيارات الفكرية العربية المتمثلة خاصة في الخطاب الاصولي والخطاب العلماني ، فالخطاب العلماني الذي ينادي بالحدثة ، والخطاب الاصولي الملتمزم بالتراث التقليدي والذي قد يطرح مستقبلا في حالة انهيار شرعية السلطة القائمة صراعا فكري حاد حول طبيعة تطبيق النهج الديمقراطي الذي اتخذه السلطة القائمة مخرجا لوضعها الحالي.

ب/ اشكالية التناقض بين الديمقراطية والإسلام ، وهل هي عقيدة أم منهج؟ .

ج/ نتج عن كل ماسبق مشكلة بناء فكر سياسي ديمقراطي تؤمن به القوى والتيارات السياسية وتكون بداية لنشر ثقافة ديمقراطية، يصبح لحق المشاركة السياسية الفعلية والمسائلة فيها دور فاعل في الحياة السياسية .

ان مفهوم الديمقراطية(الذي ارتبط بمحاولة التوفيق بمفهوم الشورى) في الفكر العربي النهضوي الحديث والمعاصر لم يتم توضيح ماهيتها وشكلها ومضمونها وهل هي

ممارسة مطلقة ام يمكن تقييدها ، رغم ذلك تبقى القضية الاساسية في هذا الخطاب هي قضية السلطة التي لم يتم البحث والتعمق في طبيعتها ، خاصة اتجاه علاقة أفراد المجتمع ككل بالدولة ولا يمكن تحقيق ذلك إلا بإقامة نظام للحكم قادر على ان يضمن المساوات الفعلية ، في مجتمع تتعايش فيه البنى القديمة والحديثة ، ويفتقد الى اجماع حقيقي فكري وعقلي⁽¹²⁾ لهذا فان الخروج من أزمة الديمقراطية التي تعيشها النظم العربية والمغربية من ضمنها يرتبط الى حد كبير بإعادة رسم العلاقة بين الحاكم والمحكوم التي تعيش مرحلة غياب ثقة مطلقة خاصة من الجيل الجديد الذي لم يعيش مرحلة الاستعمار ولا حتي مرحلة الثورة عليه، الى جانب فشل دور النظام السياسي في تنشئة الجيل الجديد تنشئة سياسية يحافظ بها على استمرارته نتيجة عدم مصداقية خطابه السياسي والاجتماعي والثقافي ،الذي سيوسع هوة الثقة بينه وبين النشئ الجديد، وقد يؤدي الى انهيارها ، نتيجة غياب آلية شفافة للمشاركة في توزيع السلطة والثروة ، فالمشاركة في الثروة تعني العدالة الاجتماعية ، اما المشاركة في السلطة تعني الشرعية السياسية التي تركز على الدستورية القانونية التي اتخذ منها الخطاب السياسي للدول المغربية آلية للخروج من أزمات فشل الاديولوجيات السابقة ، هذه الآلية المبنية على سيادة القانون واستقلال القضاء حيث لا ديمقراطية بدون شرعية دستورية . ، وعلية ما هو واقع العلاقة بين النصوص الدستورية والواقع العملي في التجربة الديمقراطية المغربية ؟

ثانيا- قوة النصوص الدستورية و تهميشها في الواقع العملي :

للحياة الدستورية أهمية جوهرية لفهم طبيعة النظام السياسي فاستقرار الحياة الدستورية ينم عن اجماع وطني لتنظيم اللعبة السياسية بين السلطة والمعارضة ، لذا يعتبر هذا المؤشر مهم خاصة في مراحل الانتقال الديمقراطي الناتج عن ضغوطات خارجية وداخلية مفاجئة ، التي قد ينتج عنها وجود التفاوت بين القواعد الدستورية والممارسة السياسية في الواقع السياسي وهذا من اهم السمات المشتركة بين أنظمة الحكم في البلدان العربية ، اذ أنها تتميز بعدم الانسجام بين القواعد الدستورية والممارسة السياسية⁽¹³⁾، وبما أن الدستور يسمو على ما عداه من قوانين داخل الدولة بسبب كونه هو الأصل والمصدر لكل نشاط قانوني في الدولة. وهو من شروط تأسيس الديمقراطية كونه المؤسسة المركزية في نظام الحكم الديمقراطي ، لذلك لا بد أن يراعى عند تأسيسه ثلاثة أبعاد هي :

أ): تقييد السلطة من خلال تراضي القوى الفاعلة في المجتمع .

ب): تنظيم السلطات وتحديد الاختصاصات .

(ج): كفالة الحقوق والحريات العامة للأفراد .

ان لموضوع الحقوق والحريات العامة أهمية بالغة تتمثل في أنها من بين الركائز التي يقوم عليها النظام الديمقراطي في العصر الحالي، لقد تطورت حقوق المواطنين مع تطور الثورة على استبداد الحكام ، واقصائهم للمجتمع المدني في التجارب العالمية عامة والعربية خاصة ، لقد نادى إعلانا ورسائل عدة في أنحاء العالم بالحقوق والحريات ودعت إلى ضمانها وإقرارها ، لهذا يكاد لا يخلو أي دستور من دساتير العالم من مادة تعترف بالحقوق لكل مواطنيها، كما نصت على ذلك المادة الثانية من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان بأن "لكل إنسان حق التمتع بجميع الحقوق والحريات دونما أي تمييز من أي نوع.. اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو الأصل الوطني أو الاجتماعي...". فقيام ديمقراطية دستورية يتوقف الى حد ما على مبدأ المساواة السياسية بين المواطنين ، وعليه فالتعبير العملي لذلك هو احترام الانسان وحماية حقوقه الاساسية ، فالأصل في النصوص القانونية والدستورية خاصة هو تنفيذها واحترامها ، عمليا وليس شكليا ، وعلية ما موقع ذلك في التجربة المغربية ؟

ان كل البلدان المغربية (باستثناء ليبيا) لديها دساتير مكتوبة، وكلها تتطرق الى سلطات رئيس الدولة (ملكا كان أو رئيس جمهورية) . وكل الدساتير تعبر اهتمام خاص للحقوق والحريات الاساسية المواطنين ، سوء كانت مرتبطة بشخصية الانسان حقه في الحياة .الامن. التنقلأو بفكره ، حرية العقيدة ، الاجتماع ، الرأي....أو نشاطه حقه في العمل، حق الملكية

ويعالجة اسقاطية على دساتير الدول المغربية الثلاثة يتبين لنا مدى المبادعة بين النصوص الدستورية والواقع العملي كالتالي:

*أ - تنص الدساتير المغربية منذ أول دستور 1962 الى غية تعديل 1996 عل التعددية الحزبية كبعد دستوري ثابت يلخص مراهنات المؤسسة الملكية الاستراتيجية للواقع السياسي التعددي الذي يتطابق وينسجم مع نظام ملكية دستورية تملك وتحكم ، كونها فوق الصراعات السياسية والحزبية ، دستور 1996 (14) / الفصل الثالث يؤكد على ان لأحزاب السياسية والمنظمات النقابية والجماعات المحلية والغرف المهنية تساهم في تنظيم المواطنين وتمثيلهم. ونظام الحزب الوحيد نظام غير مشروع.

أما الفصل السابع يؤكد مرة اخرى على حرية التجول وحرية الاستقرار بجميع أرجاء المملكة؛ حرية الرأي وحرية التعبير بجميع أشكاله وحرية الاجتماع؛ حرية تأسيس

الجمعيات وحرية الانخراط في أية منظمة نقابية وسياسية حسب اختيارهم. ولا يمكن أن يوضع حد لممارسة هذه الحريات إلا بمقتضى القانون ، نظرياً الديمقراطية تبدو واضحة، ولكن هناك مواد أخرى تبدو مناقضة، وذلك عندما يبرز دور الملكي في احتواء كل هذه المواد ، يفهم ذلك أن دور الاحزاب قد حددت بتنظيم المواطنين وتمثيلهم (التنظيم . التمثيل) كون أن تشكيل الارادة السياسية والتعبير عنها(أهم وضائف الاحزاب) هي من اختصاصات السلطة الملك التي يقرها الدستور في الفصل التاسع عشر الملك أمير المؤمنين والممثل الأسمى للأمة ورمز وحدتها وضامن دوام الدولة و استمرارها، وهو حامي حمى الدين والساھر على احترام الدستور، وله صيانة حقوق وحریات المواطنين والجماعات والهيئات.وهو الضامن لاستقلال البلاد وحوزة المملكة في دائرة حدودها الحققة .

هذا من جهة ومن جهة اخرى فقد ساوى الدستور بين تمثيل الحزب كتمثيل سياسي للمواطنين ، وبين المنظمات ... الغرف المهنية كتمثيل مهني . ان التأكيد على عدم شرعية الحزب الواحد في النظام المغربي يقابله نظرة و موقف المؤسسة الملكية للأحزاب بوصفها روافد داعمة للنظام الملكي وسمو المؤسسة الملكية وليست أقطابا فاعلة انطلاقا من تمثّل " تزكية" للسلطة وليس تمثّل" مشاركة" في السلطة، التي تعتبر بداية الانتقال الى الديمقراطية ومن ثمة الدخول في مرحلة تحقيق الملكية الدستورية عمليا .

*ب/ أما بالنسبة للجزائر فان دساتير المرحلة الأحادية 1963 /1976. قد نصت كلها على حقوق الانسان وحرياته ، رغم اختلاف سياقهما السياسي والاقتصادي والاجتماعي، فدستور 1963 في القسم الثاني أكد على حقوق الانسان وحرياته الأساسية من المادة 12 الى 22، اضافة الى مجموعة من الحريات العامة مثل حرية الصحافة وحرية وسائل الإعلام وحرية تأسيس الجمعيات (المادة 19) وكلها كانت تصب في التوجه الاشتراكي وبدون تحديد واضح لهذه الحقوق والحريات . أما دستور 1976 كان حجم المواد المهمة بالحقوق والحريات أكثر زخم وتفصيلا لقد ضمت 35 مادة من 39 الى 73، جاء على إلا أن هذه الحقوق والحريات لم يكتب لها الحق في التطبيق العملي اذ لم تكن هاجس النخبة الحاكمة التي كانت ترى في المحافظة على السلطة أولاً، وبناء الدولة ثانيا هو الهاجس والتحدي الحقيقي، وذلك حسب النمط الاشتراكي وبناء الدولة التي لا تزول بزوال الرجال حسب خطابات الرئيس هواري بومدين من 1965 الى 1978. وهنا تصبح التعددية السياسية والحزبية تهديدا للوحدة الوطنية ، لذا فان الأحادية الحزبية هي أداة مركزية لبناء نظام سياسي مستقر، يتضح ذلك من خلال تقنية توزيع السلطة في

الديساتير الجزائرية) تركيز السلطة في يد رئيس الجمهورية)، والتي ستصبح عائقاً أما الاهتمام بالحقوق والحريات (15)

يعد دستور 1989 الوثيقة الرسمية الأولى التي من خلالها دخلت الجزائر مرحلة التوجه الديمقراطي وذلك من خلال تبني مبادئ المذهب الدستوري والشرعية الدستورية (16)، لقد تجسد كل ذلك في المواد المرتبطة بحقوق الإنسان بشكل أوسع وأشمل من الديساتير السابقة خاصة في مجال الحريات العامة وحقوق الإنسان، اتضح ذلك من خلال المواد 31/35/39/63/40 التي تعد أهم المواد التي اهتمت باحترام الحقوق والحريات الأساسية للأفراد، غير أن أهمها كانت المادة 40 التي تحدثت عن الحساسيات السياسية بدل الأحزاب، التي أصبحت المادة 42 في التعديل الدستوري لعام 1996، الذي أقر بالأحزاب السياسية بدل جمعيات ذات الطابع السياسي؛ و اشتراط في قيامها عدم التنزح بها لضرب الحريات الأساسية و الوحدة الترابية وسيادة الشعب، يفهم من هذا الغاء مبدأ قيام النظام السياسي على الحزب الواحد (المادة 94 دستور 1976) ومن ثمة تكريس مبدأ الفصل بين السلطات، والغاء الاشتراكية على النمط الجزائري. لقد كانت دوافع النخبة السياسية (دوافع الواقع السياسي) وراء استعمال الديمقراطية كسلاح للخروج من أزمة إخفاق النظام في تحقيق التنمية، من جهة، ومن جهة أخرى تنامي المعارضة خاصة الإسلامية منها ومطالبتها بالتغيير، فكان التعديل الدستوري 1989 الذي اقر (على الأقل على المستوى التأسيسي) للمشاركة في التغيير والانتقال السلمي للعملية الديمقراطية، إلا أن الواقع اثبت العكس تمام عندما ألغيت أول انتخابات تشريعية تعددية 1991/12/26 فدخلت بعدها الجزائر في دوامة من العنف. وخلال هذه المرحلة الخطيرة صدر القانون 23 الذي يسمح بتدخل الجيش الشعبي الوطني لحماية حقوق و حريات المواطنين، ثم صدر بعده - المرسوم الرئاسي رقم 92/44 المتضمن إعلان حالة الطوارئ وما ترتب عنه من إجراءات تقييد الحريات العامة. من جهة، ومن جهة أخرى تقييد حرية العمل السياسي الذي مر هو الآخر بمرحلتين هما: (17)

- مرحلة قانون 11/89.

- مرحلة القانون الأمر 09/97.

نفهم من هذا ان النخبة الحاكمة اتخذت من التحول الديمقراطي وسيلة لبقائها في السلطة دون اعتناقها و إيمانها بمبدأ التداول على السلطة، لذلك جعلت من مبدأ والنظام التمثيلي رهان سياسي تكتيكي دون جعله إستراتيجية كاملة لكل المجتمع السياسي ومن ثمة

فتح مجال السلطة أمام التداول السلمي على السلطة. وهذا ما جعل مبادئ المذهب الدستوري شكلية أكثر منها واقعية .

*ج- وعلى نفس النهج التنظيمي سار الدستور التونسي لعام 1959. الذي لحقته عدة تعديلات قبل وبعد 1989⁽¹⁸⁾، لقد شهد الدستور التونسي سنة تعديلات قبل تحول 1987، وأهم تعديل : 1975 المتعلق بتتقيح الفصلين 40 والفصل 51 من الدستور لإقرار الرئاسة مدى الحياة، فحول بذلك النظام الجمهوري إلى نظام " جمهورية ملكية .

أما التعديلات الدستورية بعد 1987 فأهمها: حذف الرئاسة مدى الحياة، إلغاء الخلافة الآلية، بإدراج المجلس الدستوري في الدستور، توسيع مجال الاستفتاء من خلال الفصول (47،76،77،78) .

فقد أشار الدستور في الفصل الخامس منه الى أن الجمهورية التونسية تضمن الحريات الأساسية وحقوق الإنسان في كونيتها وشموليتها وتكاملها وتربطها . كما تقوم الجمهورية التونسية على مبادئ دولة القانون والتعددية وتعمل من اجل كرامة الإنسان وتنمية شخصيته . وتعمل الدولة والمجتمع على ترسيخ قيم التضامن والتآزر والتسامح بين الأفراد والفئات و الاجيال حرمة الفرد وحرية المعتقد وتحمي حرية القيام بالشعائر الدينية ما لم تخل بالأمن العام.

كما أكد الفصل الثامن من القانون الدستوري الصادر في 1997/10/27 على حرية الفكر والتعبير والصحافة والنشر والاجتماع وتأسيس الجمعيات مضمونة وتمارس حسبما يضبطه القانون، الى جانب ضمان الحق النقابي، إضافة الى مساهمة الأحزاب في تأطير دون أي دور آخر، للمواطنين لتنظيم مشاركتهم في الحياة السياسية. تنظم على أسس ديمقراطية وعليها أن تحترم سيادة الشعب وقيم الجمهورية وحقوق الإنسان والمبادئ المتعلقة بالأحوال الشخصية، بشروط أن تلتزم الأحزاب بنبذ كل أشكال العنف والتطرف والعنصرية وكل أوجه التمييز. ولا يجوز لأي حزب أن يستند أساسا في مستوى مبادئه أو أهدافه أو نشاطه أو برامجه على دين أو لغة أو عنصر أو جنس أو جهة. تحجر تبعية أي حزب إلى أطراف أو مصالح أجنبية. و يضبط القانون تكوين الأحزاب وتنظيمها. إلا أن الانتخابات التشريعية والرئاسية المنجزة بعد الإصلاح السياسي الذي قام به الرئيس زين العابدين بن علي 1987، خاصة بعد الإصلاحات التي مست الأحزاب السياسية التي وقعت على الميثاق الوطني الذي اقترحه الرئيس بن علي في 25 تموز (يوليو) 1988، والذي اعتبر بمثابة التزام أخلاقي يحدد ضوابط الحركة السياسية لكافة التيارات السياسية دون استثناء

إلا أن المشهد السياسي أثبتت عدم مصداقية الخطاب السياسي الإصلاحية للمرحلة ما بعد بورقبيبة ، كون أن جوهر عملية الانتخاب السياسي عند عالم الاجتماع ألفريدو بريتو هي تكريس مبدأ دوران النخب كشرط من شروط الممارسة الديمقراطية ، التي غيبت واقعا في التجربة الانتخابات التعددية الأولى في تونس 1989 والتي حصل فيها الرئيس بن علي 99,27 % في الانتخابات الرئاسية . و حصل الحزب الحاكم (التجمع الدستوري الديمقراطي) على 141 مقعد في الانتخابات البرلمانية وهي كل مقاعد مجلس النواب، كل هذا ضيق الخناق على أحزاب المعارضة الطامحة إلي التغيير ، ومن هنا سيصبح التعديل الذي ادخله بن علي علي الدستور التونسي في تموز (يوليو) 1988 لا معنى له نتيجة المبادأة بين الخطاب الدستوري والواقع الفعلي للمشهد السياسي لبداء الانتقال الديمقراطي التي تتضح فيها انغلاق النظام التونسي ووصوله الي حالة انسداد خاصة تجاه المعارضة التي أعاد رسمها بطريقة تجعل النظام قادر على ضبطها و التحكم في مكنزاتها في الاتجاه الذي يحافظ فيه على بقاء السلطة واستمرارها خاصة مبدأ التداول و احترام الأمة التونسية (الشعب) كمصر للسلطة .

نستنتج من هذا المبحث حقيقة جوهرية توضح عمق أزمة الديمقراطية في الدول المغربية التي تكمن في غالبيتها في المبادأة بين النصوص القانونية والواقع العملي ،ان ترتيبات التسوية السلمية في تونس والمغرب ، والعنيفة في الجزائر جعل من الانفتاح السياسي وسيلة لإدارة تناقضات المجتمع السياسي (بين النظم والشعوب التي كان ينتظر منها انهاء عصر الاستبداد والتهميش) من دون ان تفقد النخبة الحاكمة سيطرتها على السلطة ، ولم تتغير قواعد وأساليب ممارسة السلطة رغم أن الخطاب السياسي والقانوني يرفع شعار المبادأة بالتحول الديمقراطي كمنحة من النخبة الى المجتمع . وليس استناد الى آلة منطق اللعبة الديمقراطية التي تفتقد الى الثقافة السياسية التي تؤمن بحق الاقلية أن تصبح أغلبية والعكس صحيح .

المبحث الثالث : عوائق تحول الحراك السياسي الي تحول ديمقراطي حقيقي.

ان الديمقراطية ليست شعار أو اديولوجية ترفعها النخبة، انها توليفة من التآلف والتكامل للتعدد والتنوع والتباين في الاجتماع الإنساني ، انها تمثيل لحكم الأغلبية دون التفریط في حق الاقلية ، انها رهان فلسفي كبير للاعتراف بالحقوق والحريات في إطار من التراضي ومن هنا يصبح استقرار الحياة الدستورية مؤشرا هام لقياس صلابة عملية الانتقال الديمقراطي، التي قد تسفر عن وجود التفاوت بين القواعد الدستورية والممارسة السياسية في الواقع السياسي وهذا من اهم مظاهر التجربة المغربية في غالبيتها ، اذ أنها

تتميز بعدم الانسجام بين القواعد الدستورية والممارسة السياسية كون أن الانتقال الديمقراطي يتطلب أمرين أساسيين هما:

***1/** إرادة حقيقية تؤمن بإرادة الانتقال الحقيقي وليس الشكلي. وثقافة المشاركة والاختلاف. و إصلاح العقليات والبنىات الفكرية.

***2/** مأسسة المؤسسات ودمقرطتها. كل ذلك يتطلب توافق الإرادة السياسية لدى المسؤولين من جهة وإرادة المجتمع بكل طبقاته وشرائحه خاصة المثقفة التي لا يمكن تغييب دورها في هذه العملية. إن الانتقال الديمقراطي (المبني على ميثاق تعاقدية، يحترم الحقوق والحريات كتعبير على درجة للمشاركة والثقة بين جميع الأطراف) يعتبر مدخل أساسي لتأسيس فضاء التراضي وبالتالي نقل الحراك السياسي الي تحول ديمقراطي حقيقي. وعليه ماهي أهم عوائق التحول الديمقراطي في التجربة المغربية؟

لعبت مجموعة مظاهر في عرقلة هذه العملية ، نحاول عرض أهمها كمايلي:

أولا - انعدام الاستقرار في الاوضاع الدستورية :

ان أول مايلفت انتباه المحلل للتجربة الدستورية للدول الثلاثة (تونس -الجزائر - المغرب) هي تعدد التعديلات للدساتير المغربية .

لقد تعرض الدستور التونسي⁽²⁰⁾ الذي حافظ على وجوده منذ 1/6/1959، إلا انه تعرض لعدة تعديلات قبل ، 1987، بعد 1987، وصلت الى 15 تعديل جاء اغلبها بمبادرة من رئيس الجمهورية بعضها كان جوهرية والآخر شكلي . إلا أن اهمها كان تعديل 1988 الذي اقر بالتعددية الحزبية - الاعتراف بالحقوق والحرات العامة والخاصة-وألغى الرئاسة مدى الحياة .

أما بالنسبة للجزائر فقد تم تبني عدد من الدساتير كلها كانت باردة النخبة الحاكمة (رئاسة الدولة)، والتعديلات الدستورية ، في مدة قياسية ، إضافة إلى فترات تم تجميد العمل ببعض الدساتير القائمة ، هذه الدساتير هي : دستور 1963 الذي جمد ثم أوقف العمل به ، بعدها تم تبني دستور 1976، الذي تم مراجعته ثلاث مرات على التوالي في 1979، 1980 و 1988، قبل أن يتم إنهاءه وتعويضه بدستور جديد عام 1989، الذي لم تمر عليه فترة طويلة حتى تم توقيف العمل به في بداية التسعينات بسبب الأزمة السياسية والدستورية التي آلت إليها البلاد قبل أن يتم مراجعته بتاريخ 28 نوفمبر 1996،

وتعديل 15/نوفمبر 2008 الذي مس بالدرجة الاولى رئيس الجمهورية و تجديد ولايته بدون تحديد المدة، المادة (74) .

نفس المسار شهدنه التجربة المغربية حيث شهدت هي الأخرى مجموعة دساتير وتعديلات بداية بدستور 1962-1970-1972-1992-الى غاية دستور 1996، وأول ما يسترعي الانتباه في في التجربة المغربية هو أن المؤسسة الملكية تعتبر نفسها سلطة تأسيسية أصلية ، وهي صاحبة المبادرة الدستورية تعديلا كان ، أم إنشاء على الأقل من الناحية الرمزية ومن ثمة هي من تحتكر ضبط قواعد اللعبة السياسية والتحكم في مسارها العام حسب تقييمها لطبيعة وتطور الأزمنة السياسية التي يمر منها المغرب ، ولقد نهجت المؤسسة الملكية نوعا من "التدرجية" الإصلاح والتعديلات الدستورية، (عكس الجزائر وتونس) ، وهذا ما شار اليه الملك حسن الثاني وفي خطبه (21) .

وابتداء من هذه المقارنة النظرية، يمكننا أن نستنتج -مبدئيا- بأن التعديلات الدستورية وتعدد الإعلان عن الدساتير ، لا يمثل سمة من سمات التطور و التقدم، بقدر مايعبر عن حدة أزمة الشرعية التي لازمت نظم الحكم الثلاثة منذ قيامها لا من أجل أن تلاءم تحولات الواقع الاجتماعي والتطور السياسي و الديمقراطي، وإنما من أجل الابقاء على السلطة القائمة والنخبة ذاتها الى جانب ذلك يعبر عدم الاستقرار في الدساتير المكتوبة عن خلخلة واضحة في عملية انتشار الثقافة الدستورية و المؤسساتية، وعن صعوبة في ترتيب التوافقات المعلن عنها مع كل تعديل دستوري. ويمكننا أن نلاحظ أن كل الإصلاحات التي حملتها هذه الدساتير المتعاقبة، وكذا الشروط السياسية لإنجازها تقدمان طريقة واحدة لمعالجة الشيء السياسي، ومن جهة أخرى لم تعبر مضامين الدساتير ولم تترجم فعليا الإرادة السياسية المعبر عنها، كونها جاءت من قمة الهرم السياسي .

أولا: انه دستور ممنوح، لم تساهم الشعوب المغربية في بلورتها بشكل فعلي ، بل عرض عليها للتصويت بنعم ، لذا يمكن تسميتها بالدساتير المشخصة المرتبطة بشخصية الحاكم ، هنا نلمس تخييب وتهمش الحريات السياسية الممنوحة في الدساتير، لصالح دستور ممنوح يؤسس لهيمنة الدولة على الأمة والمجتمع انها الحلقة الدائرية المغلقة مرة اخرى. ان طبيعة التعديلات الدستورية رغم دستورياتها تؤثر سلبا على بناء ثقافة دستورية مؤسساتية ، كون أن المبالغة في التعديلات هو محاولة للاستجابة لنمط من العلاقات السياسية التي تركز على توازنات ظرفية كان الهدف منها البحث عن مصادر جديدة لإضفاء المشروعية على السلطة ولتوسيع المشاركة فقط دون التداول مثلا: الجزائر جاء دستور 1989، كمحاولة من الرئيس الشاذلي بن جديد اقامة تحالفات جديدة للبقاء في السلطة دون توسيع

باب المشاركة السياسية التي حملها الدستور الجديد كانعطاف هام في الحياة السياسية ، كل هذا كان بإرادة من القيادة السياسية كوسيلة للمحافظة على السلطة خاصة من المعارضة الدينية (الحركة الاسلامية تونس - الجزائر خاصة) ، وثانيا جاء الخطاب الاصلاحى الموازى لها كأداة لقطع الطريق على المؤسسة العسكرية في حالة تدخلها سياسيا كحل جذري للأزمة (الجزائر - تونس) .

ثانيا: عدم تطابق التعددية الحزبية مع التعددية السياسية ان مكامن الخلل في المشهد السياسى المغاربي مرتبط بغياب الديمقراطية سواء تعلق الأمر بالأنساق السياسية المركزية و الأنساق الفرعية ، ففي اطار الصراع السياسى والاجتماعى في البيئة المغاربية تطالب كل القوى السياسية والاجتماعية بالديمقراطية كخيار لا رجعة فيه من دون تحديد ماهية طبيعة هذا الخيار (الديمقراطية) وكيفية تحقيقه نتيجة اختلاف المواقف الاديولوجية لكل طرف ، (غياب بناء فكر سياسى ديمقراطى تؤمن به القوى والتيارات السياسية) .

لأن القصد من بناء الديمقراطية هو إدخال المفاهيم والممارسات السياسية التنافسية على أساس مؤسسي، فى أجهزة الدولة والمجتمع، وهذا الإدخال له أكثر من جانب، فهناك جانب دستورى قانونى يرتبط بالاعتراف القانونى بتعدد الأحزاب وجماعات المصالح ومؤسسات المجتمع المدني، وجانب قيمى ثقافى يتعلق بشيوع قيم احترام التعدد والتنوع، وأنه لا يوجد فريق أو تيار يحتكر الحقيقة السياسية، إضافة الى بعد تنظيمى يتعلق بتوزيع السلطة، ووجود الرقابة المتبادلة، وبروز مراكز مختلفة للنفوذ والقوة، وهنا تترتب على هذه العملية إعادة هيكلة السياسة والعلاقات الاجتماعية.(22)

ان تشخيص الديمقراطية سياسيا في مبدأ التعددية وفي التجارب الديمقراطية تتطابق الديمقراطية الحزبية بشكل موازى مع الديمقراطية السياسية. إلا أنها في النظم المغاربية تفقد لهذا التطابق ، ورغم استثناء النظام السياسى المغربى الذى تبنى مبدأ التعددية منذ الاستقلال حيث حرصت السلطة العمومية على توفير حد أدنى من التمثيلية لجميع التوجهات السياسية ، خاصة من خلال دستور 1992، غير أن المشهد السياسى الذى تسيطر عليه المؤسسة الملكية باعتبارها العامل السياسى المحفز للتغيير الديمقراطى يجعل دور الفاعلين الآخرين فى المرتبة الثانية أو الثالثة وحتى الأخيرة ، رغم أن الوثيقة الدستورية للدول الثلاثة قد تضمنت و وضعت فى فصل أو باب منها مجموعة من الحريات والحقوق الا أنها لم ترقى بالوثيقة الدستورية الى مرحلة دساتير المواطنة الحديثة وذلك من خلال تقييد ممارسة هذه الحريات بقوانين ضابطة لها في مراحل انفجار ازمان .

ثالثا: قيادة النخبة الحاكمة للتغيير الديمقراطي وفي هذا الإطار، فإن السمة الرئيسية لعملية التطور الديمقراطي في الدول المغربية، رغم اختلاف السياق السياسي الاجتماعي والاقتصادي، إلا أنها تتشابه في عدم وجود انقطاع مؤسساتي على شاكلة التحول الديمقراطي في الاتحاد السوفياتي سابقا ويوغوسلافيا، ومن هنا غياب ظاهرة إحلال النخبة الحاكمة بنخبة أخرى جديدة نتيجة الحراك الاجتماعي للمجتمعات المغربية، بل العكس هو الصحيح حيث قامت النخبة الحاكمة نفسها بإحداث التحول (من الأعلى بدون مساهمة المجتمع المدني) بإدخال عنصر التعددية الحزبية والمنافسة السياسية بشكل تطوري وتدرجي في الحالة المغربية، بشكل عنيف في الجزائر، وبطرق دستورية في تونس، أنها جاءت هبة من الحاكم للمحكوم لتعبر مرة أخرى عن ثقافة النخبة الحاكمة بدورها الأبوي الغير قابل للانحلال، لقد عرف المشهد السياسي المغربي مجموعة من الإصلاحات السياسية والدستورية. فبعد الاضطرابات وعدم الاستقرار بسبب الضغط السياسي والاقتصادي والاجتماعي الشديد خلال فترة الاخيرة لحكم القيادات السابقة (بومدين - بورقيبة - الحسن الثاني)، لذا فإن قيادة الدولة الجديدة (الشاذلي بن جديد - زين العابدين بن علي - الملك محمد السادس) بادرة في عملية التغيير الديمقراطي وتبنتها في وقت مبكر من استلامها السلطة، أولا من أجل المحافظة على السلطة لصالحها، ثانيا للبحث عن تحالفات جديدة تعطى قوة الدفع باتجاه تحقيق استراتيجياتها البديلة لمرحلة التحول كل ذلك سمح لها ان تقود عملية التحول ليس كشريك، بل كفاعل رئيسي له قدرة التأثير والتوجيه والسيطرة. في إعادة رسم الخريطة السياسية حسب ارادته المطلقة، كل هذا يرتبط بنمط القيادة السياسية التي تقود التحول، والتي قد تعرقل عملية التحول أو قد تجعل التحول يسير ببطء. لهذا فان قيادة التحول في التجربة المغربية تتميز على الأقل في الوقت الحلي باستمرارية النخبة القديمة في وضع شديد التوتر بينها وبين المعارضة التي افتقدت ثقافة التمثيلية الاجتماعية من جهة، وهذا ما زاد في قوة النخبة الحاكمة لعدم قبولها لأي شريك سياسي مهما كانت طبيعته أو وزنه السياسي والاجتماعي، وهذا ما أثر على تحول دور المعارضة بكل أطيافها، باستثناء المعارضة الدينية خارج السلطة، من تحول دورها في حق التمثيل السياسي للقوى الاجتماعية في صنع القرار الى المطالبة المطلقة في المشاركة في السلطة التي تم رسمها عن طرق القيادة السياسية الجديدة صاحبة القرار النهائي، في بيئة سياسية تبنت التحول الديمقراطي باحتشام في غياب ثقافة المشاركة من طرف المجتمع، هذا التحول الذي جاء نموذج مستورد، جاهز دون تكييفه و إعادة تهيئته حسب شروط البيئة المستقبلية له.

خاتمة:

ان المناداة بالديمقراطية في الواقع السياسي المغاربي ، لم ينبع من قنوات سياسية حقيقية بقدر ما ارتبط ذلك بمصالح البعض ضد الآخر ، هذا الآخر الذي كان سببا في عدم وجود مفهوم متفق عليه للديمقراطية ، مما أدى إلى وجود عائق أمام تنمية فكر سياسي ديمقراطي يتعرف فيه كل طرف بوجود طرف آخر ، ويحترم حقه في التعبير ، يراعي مصالحه ويضمن له حق المشاركة السياسية الفعلية ، هذه المشاركة التي اعتبرتها النخبة الحاكمة ليس كآلية للتداول على السلطة بقدر ما استعملتها كوسيلة لتوسيع المشاركة السياسية حسب إستراتيجيتها الخاصة والمراهنة بواسطتها على تجدر بقائها في السلطة. لهذا فان التوصل بالإجماع الى صياغة دستور ديمقراطي يصبح أهم ركيزة لنظام حكم ديمقراطي ، تخضع الدولة والمجتمع إلى أحكامه وتحكم جميع الأطراف الى شرعيته ويصح على هذا الدستور ان تحققت له ثلاثة أبعاد وهي:

أولا/ تقييد الممارسة الديمقراطية عن طريق إجماع وتراضي القوي الفاعلة في المجتمع على صيغة دستور كشرط مركزي لعملية التحول الديمقراطي (ان الوضع الحال خاصة في تونس يثبت عكس ذلك حيث الانغلاق والانسداد الكلي بين السلطة والمعرضة التي أصبحت جزء من الديكور السياسي) ، وكحد فاصل بين نظامين متناقضين للحكم (الأول متسلط يقضي مبدأ المشاركة السياسية ، والثاني يقر بها قانوني وعملي) .

ثانيا / تنظيم السلطات في الدولة وفق الاختصاصات الدستورية (عدم الجمع بين السلطات) .

ثالثا/ كفالة الحقوق والحريات العامة و المساواة السياسية بين المواطنين ، ومن هنا يصبح هذا الدستور ليس مجرد دستور بل عقد اجتماعي يعبر عن تراضي القوي الفاعلة وانفاق التيارات الفكرية والسياسية المؤثرة ، كل ذلك يتطلب ثقافة الإجماع التي هي في بدايتها في التجربة المغاربية ، كون أن مناخ قبول التغيير السياسي الاجتماعي (رغم بعض المحاولات البطيئة فيه خاصة المغرب) للتعبير عن الخيارات الجديدة لم تستوفي شروط استمراريتها كونها في بدايتها الجينية وأي تغيير فعلي في بنية السلطة يتطلب وجود استراتيجية واضحة المعالم و الاهداف ، وهذا ما تفتقده المعارضة في الدول المغاربية الثلاثة التي بانته هي الأخرى تحت طائلة المعارضة الناتجة عن موجات الانشقاقات بداخلها ، مما جعلها غير مستوفية لشروط القيام بدور فاعل في تأطير عملية التحول كديناميكية جديدة للخروج من مأزق غياب الثقة بين الحاكم والمحكوم من جهة ، ومن جهة أخرى يطرح

غياب المعارضة المنظمة للبدء في التحول ، مما يدفع في افتراض ظهور آليات وأدوار جديدة لتحرك عملية التحول في اتجاه آخر .

الهوامش :

(1)- عبد الله بلقزيز، في الاصلاح السياسي والديمقراطية ، اللاذقية ، دار الحوار للنشر والتوزيع ، 2007 ص ص، 51-52. و ص 58.

(2)- للحصول على معلومات اكثر الرجوع الى:

* عبد الرحمان حمدي ، قضايا وإشكاليات التحول الديمقراطي في افريقيا ، ندوة مستقبل الديمقراطية في افريقيا ، مركز البحوث والدراسات الافريقية بجامعة القاهرة .2002،

* عبد الرحمان حمدي ، ظاهرة التحول الديمقراطي في افريقيا ، القضايا والنماذج وآفاق المستقبل، السياسة الدولية، عدد جولييت 1993.

* التقرير الاستراتيجي العربي، لعام 1989، القاهرة مؤ الاهرام ، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية.

*منصور احمد بالقيس ، الاحزاب السياسية والتحول الديمقراطي في اليمن ، القاهرة ، مكتبة مدبولي 2004.

* حسن سلامة ، اثر العولمة على تطور النظام السياسي، مجلة الديمقراطية ، العدد 2، ربيع 2001.

*عزمي بشارة ، اشكالية تعثر التحول الديمقراطي في الوطن العربي ، فلسطين ، المؤسسة الفلسطينية لدراسة الديمقراطية ، 1996.

*عبد الاله بلقزيز ، المعارضة والسلطة في الوطن العربي ، أزمة المعارضة السياسية العربية ، الطبعة الاولى ، بيروت ، مركز دراسات الوحدة العربية ،2001.

(3)- ثناء فؤاد عبد الله ، الدولة والقوى الاجتماعية في الوطن العربي: علاقات التفاعل والصراع ، بيروت ، مركز دراسات الوحدة العربية ، 2001 ، ص ص 178-182.

(4)- رضوان السيد ، الدولة العربية المعاصرة اعراض الجمهور عنها ، الاجتهاد ، السنة الرابعة العدد 14، شتاء 1992، ص -248*.

(5)- لمعلومات أكثر الرجوع الى <http://www.mokarabat.com/m600.htm>

(5)- مكرر -- . المادة 23-24- من دستور 1963 أول وثيقة تأسيسية رسمية نصت على أن حزب جبهة التحرير الوطني هو الحزب الواحد في البلاد.

- كذلك خلال انعقاد المؤتمر الاول لحزب جبهة التحرير الوطني من 16 الى 21 افريل 1964 الذي اقيم من خلاله هياكل الحزب ، وصادق على ميثاق الجزائر ، الذي نص على الجمع بين رئاسة الدولة والحزب لأول مرة

- وكذلك دستور 1976، المواد/ 95-97-98 التي أكدت على نظام الحزب الواحد ، وتأكيد على ان الجبهة هي التي القوة الطلائعية ، وتتجسد قوة البلاد في وحدة القيادة السياسية للحزب والدولة

(6)- علي الدين هلال – نفين مسعد ، النظم السياسية العربية : قضايا الاستمرار والتغيير، بيروت ، مركز دراسات الوحدة العربية ، 2000، ص 188

(7)- صالح بلحاج ، السلطة التشريعية : الغائب الاكبر في النظام السياسي الجزائري ، الجزائر ، دار قرطبة للنشر والتوزيع ، 2006.

(8)- محمد عبد الجابري ، المشروع النهضوي العربي ، مراجعة نقدية ، بيروت ، مركز دراسات الوحدة العربية 1996.

وانظر كذلك : - الجابري، وجهة نظر: نحو اعادة بناء قضايا الفكر العربي المعاصر ، بيروت ، مركز دراسات الوحدة العربية ، الدار البيضاء ، المركز الثقافي العربي ، 1992.

(9)- محمد حافظ يعقوب ، العطب والدلالة في الثقافة والانسداد الديمقراطي ، مواطن ، المؤسسة الفلسطينية لدراسة الديمقراطية ، 1997. ص 142.

(10)- صموئيل هانتينتون ، النظام السياسي لمجتمعات متغيرة ، ترجمة ،سمية فلو عبود بيروت ، الساقى 1992.ص 21.

(11)- للحصول على معلومات تخص هذه الاختلافات الفكرية الرجوع الى:

- خالد الحسن ، اشكالية الديمقراطية في الوطن العربي ، في: الديمقراطية في الوطن العربي ، ندوة بيروت ، دار الحدائق ، الدار البيضاء، منتدى الفكر والحوار ، 1981، ص ص 15-25.

(12)- المسألة الطائفية ومشكلة الاقليات ، بيروت دار الطليعة ، 1979. ص ص، 87—88.

(13)- يحيى الجمل ، أنظمة الحكم في الوطن العربي ، أزمة الديمقراطية في الوطن العربي ، بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، مركز دراسات الوحدة العربية ، 1988، ص ص 364-365 . وكذلك: - الزعبي، خالد. مبادئ القانون الدستوري والنظم السياسية.1، عمان: المركز العربي للخدمات الطلابية، 1996 ، ص15.

(14)- دستور المملكة المغربية العودة الي الموقع الشبكة/

* [14/http://www.mcrp.gov.ma/Constitution.aspx](http://www.mcrp.gov.ma/Constitution.aspx)

(15)- بن خرف الله ، مبدأ المساواة كأساس لكل حرية وحقوق، مجلة الوسيط في الدراسات الجامعية ، الجزء التاسع ، 2000 وانظر كذلك:

- عبد المالك حابي ، ... عن حقوق الإنسان في الجزائر . الجزائر: (د دن) ، 1999.

- كمال شطاب ، حقوق في الجزائر بين الحقيقة الدستورية والواقع المفقود ، دار الخلدونية 2005 . والعودة كذلك الى النساتير الجزائرية لعام 10 سبتمبر 1963 -ودستور 22/نوفمبر 1976 /ودستور فيفري 1989.

(16)- صالح بلحاج ، المؤسسات السياسية والقانون الدستوري في الجزائر من الاستقلال الى اليوم، الجزائر ، ديوان المطبوعات الجامعية 2001 ص: 143.

(17)- الرجوع إلى القانون 11/89 المؤرخ في 05 يوليو 1989 المتعلق بالجمعيات ذات الطابع السياسي، جريدة رسمية عدد 27 لسنة 1989 .

الأمر 09/97 المؤرخ في 06 مارس 1997 المتضمن القانون العضوي المتعلق بالأحزاب السياسية، الجريدة الرسمية عدد 12 لسنة 1997

(18)- دستور الجمهورية التونسية : 1959 http://www.chambre-dep.tn/a_constit.html

وكذلك كل التعديلات الدستورية التي لحقته في: التعديلات الدستورية

* <http://www.malak-rouhi.com/vb/showthread.php?t=11982>

قانون

* <http://www.malak-rouhi.com/vb/showthread.php?t=11982>

(19) -Omar Bendourou, les Regimes politique et le DefiTrensitio Democratique, Qestions Internationales, N° 1o,2004 ,P .57

(20) - علي خليفة الكواري ، مفهوم الديمقراطية المعاصرة ، ، في المسألة الديمقراطية في الوطن العربي، : سلسلة كتب المستقبل العربي(19) بيروت ، مركز دراسات الوحدة العربية ، 2000.

وكذلك: برهان غليون ، بيان من أجل الديمقراطية ، الجزائر ، دار بوشان ، 1990.

(21) http://www.chambre-dep.tn/a_constit.htm

(22) - نص خطاب العرش لسنة 1999 - نص الخطاب الملكي السامي منشور ضمن انبعاث أمة -ج44- مطبوعات القصر الملكي - الرباط 2000 - ص90 .